وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العدل

نشرة الصحافة اليومية

اليوم: الثلاثاء

التاريخ: ٢٢-٩-٢٠٢٠

الجريدة

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

هل تتسبب «كورونا» في تأجيل «أمة 2020»؟

خبراء دستوريون لـ الجريدة: يجب عقد الانتخابات بموعدها... والتأجيل يسمح بعودة مجلس 2016

حسين العبدالله

أكد خبراء دستوريون ضرورة عقد الانتخابات في موعدها، مع اتباع الإجراءات الاحترازية الصحية، لأنها استحقاق دستوري يرتبط بسلامة عمل المجلس، ولا يوجد في الدستور نص بتأجيلها، مشيرين إلى أن التأجيل يسمح بعودة مجلس 2016.

في وقت تتزايد أعداد المصابين بفيروس كورونا، مع عودة الموجة الثانية للفيروس، تثار مخاوف من إصدار الحكومة سلسلة من الإجراءات الاحترازية، منها العودة الى الحظر الجزئي أو الكلي في البلاد، لمواجهة تلك التداعيات، في ظل اقتراب موعد انتخابات مجلس الأمة، والتي من المتوقع إجراؤها 28 نوفمبر المقبل، بعد توقعات صدور مرسوم الدعوة لفض دور الانعقاد قبل 30 الجاري.

وتثار جملة من التساؤلات حول جواز تأجيل العملية الانتخابية المقبلة للتعامل مع تداعيات كورونا، التي بات القرار الصحي سيدها في ظل استحقاقات دستورية فرضتها احكام الدستور الكويتي، والتي توجب عقد الانتخابات في موعدها، وإلا جاز عودة مجلس 2016 الذي ستنتهي ولايته، ليكمل دوره الى حين استقرار الأوضاع الصحية.

بداية، قال الخبير الدستوري المستشار القانوني في الديوان الأميري د. عادل الطبطبائي، لـ«الجريدة»، «يمكن إجراء الانتخابات البرلمانية المقبلة مع تطبيق الإجراءات الاحترازية الطبية اللازمة»، لافتا إلى أنه لا يوجد في الدستور ما يسمح بتأجيلها، وأضاف: «من الممكن بالطبع مد الفصل التشريعي بقانون للضرورة في حالة الحرب، وهذا الشرط يمكن تفسيره بمرونة».

تأجيل محدود

بدوره، ذكر رئيس المجلس الأعلى للقضاء رئيس المحكمة الدستورية رئيس محكمة التمييز السابق المستشار فيصل المرشد أن عقد الانتخابات البرلمانية المقبلة من الممكن تحقيقه عمليا، لأن العديد من مظاهر الحياة عادت، وبالتالي فإن عقد الانتخابات مع ضرورة اتباع الإجراءات الاحترازية الصحية، كالالتزام بارتداء الكمام، والتباعد، من المسائل التي يمكن اتباعها، خصوصا أن العديد من الدول اتبعت ذات المسائل في تنظيم ذلك.

ضرورات

وأضاف المرشد أن تأجيل الانتخابات قد يتحقق لأجل محدود، ولضرورة أمنية أو صحية، ويجب أن تكون تلك الضرورات حقيقية وليست تحايلا، لأن عدم عقد الانتخابات في مواعيدها المقررة سيرتب عودة المجلس المنتهية ولايته، لاسيما أن الدستور حدد مدة المجلس باربع سنوات ميلادية.

ميقات معلوم

من جانبه، أكد الخبير الدستوري د. محمد الفيلي أن الانتخابات استحقاق دستوري، ترتبط به سلامة عمل مؤسسة مهمة وهي مجلس الأمة، وبما أن الدستور حدد ميعادا لنهاية الفصل التشريعي فإنه بنهاية هذا الميعاد يفقد الأعضاء صفتهم، لأن مفهوم الديمقراطية قائم على مجلس منتخب لميقات معلوم، كي يجدد الناخب إرادته في الاختيار، وفي حياة كل الجماعات الإنسانية هناك لحظات اضطرابات ولحظات غير عادية كتوترات وغيرها وهذا متوقع.

وتابع الفيلي: «ان الدستور وضع حلا واحدا، وهو أنه إذا كانت هناك حالة حرب، وفي أثناء الحرب ظهرت ضرورة يمكن معها مد الفصل التشريعي، وبالتالي فإن تأجيل الانتخابات بقانون، ويفترض أن هذا القانون يحدد الأجل لهذا المد، والآن هل لدينا حرب؟ فالحرب وفق الدستور هي عدوان يقع على الدولة، وتنشأ حاجة للدفاع عن النفس، لان الحرب الهجومية محرمة وإعلان الحرب يكون بمرسوم».

الأحكام العرفية

وعما إذا كان وباء كورونا يعتبر كحالة حرب، أوضح أنه في حالة استخدام كورونا كسلاح بيولوجي من قوة معادية في مواجهة الدولة يكون ذلك، لكن يلزم إعلان مرسوم الحرب، ولكن هل الدستور يتصور أن تجرى الانتخابات في فترات اضطرابات وتوتر؟ نعم يتصور ذلك بدليل انه في حالة إعلان الأحكام العرفية والمجلس في حالة حل فالدستور يقول تعرض على المجلس المقبل، ووفق من وضع الدستور يمكن اجراء الانتخابات حتى في حالة اعلان الاحكام العرفية، وتأتي الآن مع أسلوب التعامل مع الفترات الاستثنائية في سبيل تنظيم الانتخابات، فالتنظيم واجب والحالة الاستثنائية قائمة وعقلا دائما توجد كيف يتم التنظيم، وهنا يملك المشرع وضع قواعد تنظيمية تأخذ بالاعتبار حماية الأفراد من المخاطر دون المساس بفكرة الانتخابات العامة.

العزل الشفاف

واستدرك د. الفيلي: «وفق القواعد المعروفة ينشأ الانتقال من الالتصاق، ومن التقارب الشديد بين الناس، والحل هو وضع الكمامات والتباعد، وهذا يمكن احترامه والأخذ به مع تنظيم الانتخابات. نعم هناك اجتماعات انتخابية يمكن أن تمارس عن بعد، ونعم هناك لحظة الاقتراع يمكن تنظيم تباعد الناس وحتى الكشف عن الوجه من قبل الناخب لمطابقة ذلك، ويمكن تصور فكرة مكان العزل الشفاف ويوجد به من يراقب الشخصية، او يمكن وضع كاميرات للرؤية عن بعد لمن يراقب».

واردف: «إذن الحلول متوافرة، ويسهل هذا الحل، لان الانتخاب حق شخصي، ومن لا يريد أن ينتخب فهو يمارس حقه الشخصي وعدم الخروج لذلك، وإذا وضعنا الأمور في إطار الواقع فالناس خرجت لانتخابات فرعية، وتخرج للأسواق وممارسة طقوس ذات طابع ديني وللنزهة، فنستطيع أن نخرج لأختيار من تريد انتخابه من المرشحين وهذا في اطار القانون القائم».

ولفت الى أنه يمكن للمشرع ان يأتي بحلول جديدة مثل التصويت عن بعد، لكن في الاطار القائم، ولكن الحلول التي يمكن الأخذ بها لا تحتاج الى تعديل تشريعي، وفي النهاية كل الامم تواجه طوارئ، وهذه قد تكون امتحانا لقدرتها وصلابتها لتأكيد وجودها، واعتقد ان الشعب الكويتي قادر على ذلك، من خلال استخدام الوسائل الاحترازية عند ممارسة العملية الانتخابية.

معضلة صحية

من جهته، تساءل د. خليفة الحميدة: «في حال انتهاء مدة الفصل التشريعي، وكانت هناك معضلة صحية بإجراء العملية الانتخابية فما الحل الدستوري لذلك؟ الحقيقة ان الدستور اغفل الاجابة عن هذا التساؤل، وحتى عند بحثنا لن نأتي الى اجابة صريحة، وأؤكد أن المشكلة تكمن في انتهاء عمر المجلس ولم تتنه الأجراءات والتدابير الصحية لمواجهة جائحة كورونا».

وأضاف د. الحميدة أن هناك حلولا متصورة بتطبيق حالة الضرورة لمد عمر المجلس، سواء لحكم المادة 83 أو 181 من الدستور، لأنها حلول غير مناسبة، لافتا إلى أن المادة 83 من الدستور بينت أن عمر المجلس أربع سنوات، ولا يمكن مد عمره إلا في حالة الضرورة، وهنا يرى البعض مد الفصل التشريعي، وهذا الأمر لا يمكن الأخذ به لسببين، الأول أن المادة ذاتها تنهي عن مد عمر المجلس، والآخر انه لا يمكن الأخذ بفكرة الضرورات تبيح المحظورات لأن الدستور جاء لينظم كل المسائل، ومنها الأحكام العرفية، ومن ثم فإن استعمال مصطلح الضرورة عمل غير صحيح.

و أشار إلى أن «البعض قد يثير نص المادة 181 من الدستور، التي تتكلم عن الأحكام العرفية، والتي تقرر عدم تعطيل أحكام الدستور إلا في حالة الأحكام العرفية، وأيضا هذا القول لا يسمح لنا الاستعانة به لمد الفصل التشريعي، وآخر الحلول هي نص المادة 106، وحق الحكومة في تأجيل اعمال المجلس شهرا، ومده لشهر آخر بموافقة المجلس، وهذا امر لا ينفعنا، وذلك وفقا لنص المادة 106، إلا أنها لا تتناسب معنا لاننا في الفصل الاخير وعلى ايام من نهاية عمر المجلس».

قالوا

لا يوجد في الدستور ما يسمح بتأجيل الانتخابات
الطبطبائي

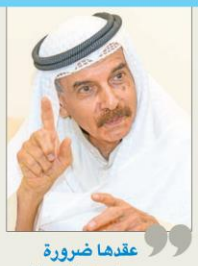

عقدها ضرورة مع اتباع الإجراءات الصحية الاحترازية للناخبين
المرشد

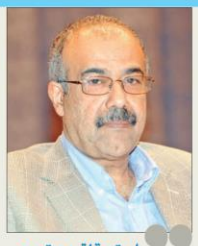

استحقاق دستوري يرتبط بسلامة عمل المجلس
الفيلي

لا ضرورة للتأجيل والدستور لم يعالج حالة كورونا
الحميدة

حلول تأجيل الانتخابات

قال د. خليفة الحميدة إن «هناك عدة حلول لمواجهة قضية تأجيل الانتخابات، ومنها تعديل الدستور، لأنه حدد مدة مجلس الامة باربع سنوات، ويمكن أن يضاف للمادة 83 جواز المد بعد موافقة الأمير وموافقة ثلثي الاعضاء لمد الفصل التشريعي عند مواجهة ظروف طارئة، وهذا الحل ورد في المجلس الدستوري الفرنسي عندما قرر التعديل».

وأضاف: «هناك ايضا حل بتعديل قانون الانتخاب بان يبدأ موعد الاقتراع من الثامنة صباحا الى أن ينتهي موعد الانتخاب، بدلا من النص الحالي الذي يقيد عملية الاقتراع من الثامنة صباحا الى الثامنة مساء، كما أنه يمكن اللجوء الى نص المادة 107 لحل مجلس الامة، فإذا مضت فترة الشهرين دون عقد الانتخابات يرجع المجلس السابق ليستمر في عمله الى حين تحديد موعد ملائم لعقد انتخابات جديدة، على أن يكون الحل قبل 10 ديسمبر المقبل».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجريدة	٢٠٢٠-٩-٢٢	٦	٤٥٣٣

الراي

النيابة العامة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

النيابة العامة تحجز الفاشينستا جمال النجادة

| كتب محمد الهزيم |

أمرت النيابة العامة بحجز الفاشينستا جمال النجادة.

وكانت «إدارة الجرائم الإلكترونية» التابعة للمباحث الجنائية ضبطت الفاشينستا جمال النجادة وأحالتها إلى النيابة، بعدما صدر أمر ضبط وإحضار بحقها، إثر بلاغ من إدارة مباحث الجرائم الإلكترونية ووكيل النائب العام، وفق ما نشرته «الراي» أمس.

وجاء الأمر على خلفية انتشار تسجيل صوتي منسوب إليها يتضمن إساءات بالغة إلى النيابة العامة، بعدما حققت معها في شبهات أُحيلت إليها من وحدة التحريات المالية بتضخم الحسابات البنكية وشبهة غسيل أموال.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٢-٩-٢٠٢٠	٢٤	١٤٩٦٦

الراي

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«التمييز» أيّدت براءة العبيدي و6 آخرين من تسهيل الاستيلاء على المال العام

قضت محكمة التمييز أمس، بتأييد براءة وزير الصحة الأسبق الدكتور علي العبيدي وستة متهمين آخرين، من تسهيل الاستيلاء على مبلغ 300 ألف دينار، عبر توريد أدوية القمل وأدوية أخرى وحاويات، عبر التعاقد مع شركة الوزير السابق.

وكانت النيابة العامة أسندت للمتهمين عدداً من التهم في غضون العامين 2014 و2015، وفق ما يلي:

المتهم الأول، بصفته (وزيراً لوزارة الصحة) وله شأن في الإشراف على عقود التوريدات المتعلقة بالوزارة التي يحمل حقيبتها، حصل لشركة (دويتش الدولية الطبية) التي كان يملك نصف حصصها، وتربطه علاقة شخصية بشركائها على ربح من أعمال وظيفته بطريقة غير مشروعة.

وأسندت للمتهم الثاني بصفته (وكيل الوزارة المساعد للشؤون المالية بوزارة الصحة) وله شأن في إدارة والإشراف على عقود التوريدات- كونه رئيس لجنة المشتريات بالوزارة- حصل للشركة على ربح من أعمال وظيفته بطريقة غير مشروعة، بأن وافق وعمل على إتمام إجراءات إبرام وزارة الصحة لعقد بقيمة 90583.200 دينار الخاص بتوريد حاويات وعقد بـ86889.400 دينار لتوريد مستهلكات الحاويات محل العقد الأول من الشركة المذكورة، بالمخالفة للإجراءات والأصول المتبعة.

المتهم الثالث، بصفته (وكيل وزارة الصحة المساعد لشؤون الأدوية والمستلزمات الطبية)، وله شأن في إدارة والإشراف على عقود التوريدات، كونه رئيس اللجنة الدائمة للأدوية ولجنة الأجهزة الطبية، حصل للشركة على ربح من أعمال وظيفته بطريقة غير مشروعة، بأن وافق وعمل على إتمام إجراءات الترسية على العروض المقدمة منها إلى اللجنتين اللتين يرأسهما، الخاصة بعقد توريد علاج القمل بقيمة 138 ألف دينار وعقد توريد جهاز (Automated Vitro Aliergy)، بقيمة 78960 دينارا، وعقد توريد جهاز (suction system for laser smoke Evacuation) بـ32760 دينارا، وعقد توريد أجهزة (Electric Patient Transfer Trolly) بقيمة 98 ألف دينار، بالمخالفة للإجراءات والأصول.

المتهم الرابع، بصفته (رئيس مجلس أقسام الأمراض الجلدية والتناسلية بوزارة الصحة) وله شأن في إدارة توريد الأدوية أصدر توصيته إلى اللجنة الدائمة للأدوية، بالتعاقد على العرض المقدم من الشركة سالفة الذكر، لتوريد منتج (visiven) الخاص بعلاج القمل، رغم أنه أعلى العروض المقدمة سعراً.

المتهمة الخامسة، بصفتها (مراقب الأدوية بوزارة الصحة) وعضواً في اللجنة الدائمة للأدوية، ولها شأن في إدارة توريد الأدوية، باشرت إجراءات إتمام ترسية عقد على «دويتش»، بتوجيهها طلب عرض أسعار للشركة، قبل إتمام إجراءات تسجيل المادة المتعاقد عليها.

المتهم السادس، بصفته موظفاً عاماً (رئيس مجلس أقسام الجراحة العامة والتخصصية)، وله شأن في إدارة توريد المستلزمات الطبية، أصدر توصيته إلى لجنة الأجهزة الطبية، بالموافقة على توريد أجهزة نقل المرضى الكهربائي (Electric Patient Transfer Trolly) من الشركة سالفة الذكر، بطريق الأمر المباشر، رغم انتفاء مبرراته، بناء على عرض أسعار قدم إليه مباشرة من المتهم الثامن، ممثل الشركة.

المتهمان السابع والثامن، اشتركا مع المتهمين من الأول إلى السادس في الجرائم المسندة إليهم، قبل ارتكابها بطريق الاتفاق والمساعدة، بأن تقدما بعروض الأسعار للمنتجات محل العقود موضوع البلاغ والسالف بيانها وأمداهم بمسوغات التعاقد مع شركة (دويتش) التي يملكان حصص تأسيس فيها، والذي يتولى المتهم السابع إدارتها ويعاونه في ذلك المتهم الثامن المفوض بالتوقيع عنها والمباشر لإجراءات إبرام العقود محل التهم المبينة أعلاه، بقصد تحقيق ربح للشركة سالفة الذكر بطريقة غير مشروعة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٢-٩-٢٠٢٠	٥	١٤٩٦٦

القدس

محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

بلغاريا تحكم بالمؤبد على عنصرين من «حزب الله»

حكم القضاء البلغاري على عنصرين من «حزب الله»: ميلاد فرح وحسن الحاج حسن، بالسجن المؤبد من دون إمكانية الإفراج المشروط عنهما، بعد إدانتهما بالإرهاب والقتل غير العمد وبالمسؤولية عن انفجار مطار سارافافو في بورغاس، الذي استهدف حافلة سياحية إسرائيلية عام 2012. وسبق للحكومة البلغارية أن اتهمت «حزب الله» بالوقوف وراء الاعتداء، الذي أسفر عن مقتل خمسة إسرائيليين، بينهم امرأة حامل وسائق حافلتهم البلغاري، إضافة إلى الشخص الذي كانت المتفجّرات بحوزته، كما أسفر عن إصابة 35 شخصاً بجروح. واعتبِر الاعتداء الأكثر دموية ضد إسرائيليين في الخارج منذ عام 2004.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٩-٢٢	٢٠	١٦٨٩٩

القدس

محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«ذا هيل»: وفاة جينسبورغ قد تخدمه ما لم تشغل منصبها امرأة تعارضه

المحكمة العليا.. استثمار ترامب لإنعاش آماله

■ سيناتورتان جمهوريتان ضد مسعى الرئيس تسريع تعيين خليفة للقاضية

خالد جان سيز

آبي مارتن (5 سنوات) من أرلينغتون بولاية فرجينيا رفقة والدتها أثناء زيارتها لنصب تذكاري مؤقت أمام المحكمة العليا للقاضية الراحلة روث بادر غينسبورغ في واشنطن (أ ف ب)

مع وفاة روث بادر غينسبورغ القاضية في المحكمة الأميركية العليا، قبيل أقل من شهرين على الانتخابات الرئاسية، اشتعلت معركة تعيين خليفة لها بين الرئيس الجمهوري دونالد ترامب ومنافسه الديموقراطي جو بايدن.

ترامب أكد، أمس، أنه سيعلن اسم القاضي الجديد للمحكمة، الجمعة، أو السبت، على الأكثر.

وفي وقت سابق، وعد الرئيس الذي يقوم بحملة للفوز بولاية ثانية بأنه سيعيّن سريعاً «امرأة موهوبة جداً» خلفاً لغينسبورغ.

ومن أجل استمالة اليمين الديني، نشر لائحة من القضاة، يشاطرون هذه الفئة قيمها بشأن الإجهاض والحق في حمل السلاح أو الحريات الدينية. كما قام «بتضييق لائحة المرشحين».

وهناك اسمان يجري تداولهما بكثرة، الأول ايمي كوني باريت، الكاثوليكية (48 عاماً) ذات المسيرة الأكاديمية الطويلة والمعروفة بمقالاتها حول العقيدة القانونية المتأثرة بشكل كبير بقيمها الدينية التقليدية. والثاني القاضية من أصل كوبي باربرا لاغوا (52 عاماً) التي كانت قاضية في المحكمة العليا في فلوريدا، وتمارس مهامها اليوم في محكمة استئناف فدرالية في أتلانتا، ومن النقاط التي تصب في مصلحتها أنها تتحدر من ولاية أساسية، من شأنها أن تلقي بثقلها على نتيجة الانتخابات الرئاسية.

ما موقف بايدن؟

من جهته، حضّ بايدن أعضاء مجلس الشيوخ من الجمهوريين على عدم التصويت لأي مرشح للمحكمة. وقال من فيلادلفيا: «يجب الاستماع إلى ناخبي هذا البلد... الذين ينص هذا الدستور على أنهم هم من يقرر من لديه سلطة القيام بهذا التعيين. إن التشويش على هذا التعيين من خلال مجلس الشيوخ هو مجرد ممارسة للسلطة السياسية بطريقة فجة».

وأدلى بايدن بتصريحه بعد أن أبدت ليزا موركوفسكي السيناتورة اعتراضها على خطة ترامب لإجراء تصويت سريع لاختيار بديل لغينسبورغ قبل انتخابات نوفمبر، وبذلك تصبح ثاني عضو جمهوري في المجلس يعارض علناً ذلك بعد سوزان كولينز العضو الجمهوري أيضا في المجلس.

ماذا سيستفيد ترامب؟

حين يحسم دونالد ترامب خياره، سيعود الأمر الى مجلس الشيوخ، حيث يحظى الحزب الجمهوري بغالبية من 53 مقعدا من أصل مئة لتثبيت ذلك.

وسبق أن أعلن زعيم الغالبية ميتش ماكونيل أنه سينظم تصويتاً، رغم أنه رفض القيام بذلك من أجل مرشح قدمه الرئيس الديموقراطي السابق باراك أوباما عام 2016 بدافع أن الانتخابات قريبة جداً.

وانتقد الديموقراطيون بشدة هذا التغير المفاجيء في الموقف. كما انتقد الرئيس الأسبق بيل كلينتون تحرك الجمهوريين، واصفاً اياه بـ«الخبث».

مثل هذا التعيين من قبل الرئيس، إذا اقره مجلس الشيوخ، سيجعل المحكمة في قبضة المحافظين لمدة طويلة، بما يمكن أن يؤثر في القانون والحياة في الولايات المتحدة لعشرات السنين.

> بايدن مهاجماً خطة الرئيس: ممارسة للسلطة السياسية بطريقة فجّة
>
> بيل كلينتون ينتقد تحرُّك الجمهوريين.. ويصفه بأنه «خبث»

ويمثّل شغور منصب غينسبورغ فرصة للرئيس لقلب الأرجحية في المحكمة المؤلفة من تسعة اعضاء، التي تميل تاريخياً إلى اليمين، نحو غالبية محافظة بواقع 6 - 3. ويعيّن القضاة التسعة في هذه المحكمة لمدى الحياة، وسبق لترامب أن عيّن اثنين، هما نيل غورسوتش وبريت كافانو.

وتملك المحكمة الكلمة الفصل في كل القضايا الاجتماعية الكبرى التي ينقسم عليها الأميركيون، مثل الإجهاض وحق الأقليات وحيازة السلاح وعقوبة الإعدام وغيرها. ولهذه المحكمة أيضاً الكلمة الفصل في النزاعات الانتخابية، على غرار ما حصل في انتخابات عام 2000 التي انتهت بفوز جورج بوش الابن.

هل تنقلب الموازين؟

وقبل أسابيع على إجراء الانتخابات، توقّع موقع «ذا هيل» أن تخدم وفاة غينسبورغ ترامب، مالم يشغل منصبها امرأة أخرى لها أفكارها وأراؤها تدعم بايدن.

واردف «ذا هيل» ان الأحداث الحالية تجعل احتمالية فوز ترامب بولاية ثانية والتي بدت مستحيلة قبل اسابيع مُحتملة للغاية، بسبب الانتعاش الاقتصادي، حيث أظهر استطلاع رأي حديث أجرته شبكة «فوكس نيوز» أن الناخبين يثقون في ترامب أكثر من بايدن في ما يتعلق بالاقتصاد.

وأكمل الموقع أنه وفقا لمركز «بيو» للأبحاث، فإنه من المتوقع أن يكون الناخبون من الأصول اللاتينية أكبر كتلة أقلية في الانتخابات هذا العام، علاوة على ذلك تبلغ نسبتهم في ولاية متارجحة مُهمة مثل فلوريدا 20%، مبيناً أن ترامب يحقق مكاسب في ولاية أريزونا ويسعى إلى الوصول إلى أكبر عدد ممكن من الناخبين من أصول لاتينية، لا سيما في فلوريدا، بينما يواجه بايدن مشكلة في تعزيز قاعدته الديموقراطية، لا سيما بين الناخبين اللاتنيين.

إلى ذلك، أكدت السلطات الأميركية أنها ألقت القبض على امرأة كان بحوزتها مسدس، يشتبه بأنها من أرسلت رسالة إلى ترامب تحتوي سم الريسين. وتم اكتشاف الرسالة بداية الاسبوع، لكنها لم تصل الى البيت الابيض. ويتم فحص البريد الموجّه الى البيت الأبيض وفرزه اولا في منشات خارج واشنطن.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٩-٢٢	٢١	١٦٨٩٩

الجريدة

محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

الأردن: حكم بسجن زوج عمة الملك

أصدرت محكمة أردنية حكماً على وليد الكردي، رئيس مجلس الإدارة السابق لشركة الفوسفات، وزوج عمة الملك الأميرة بسمة، بالسجن 9 سنوات، وغرامة أكثر من 9 ملايين دينار، بعد إدانته في القضية المعروفة إعلامياً بـ«فساد شركة مناجم الفوسفات».

وتناقلت الكثير من وسائل الإعلام الأردنية، أمس، خبر الحكم الذي يأتي بعد أقل من أسبوع على صدور قرار سابق بسجنه 3 سنوات، وتغريمه 7 ملايين دينار، بجرم إهدار مال الشركات المساهمة العامة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٢-٩-٢٠٢٠	٢١	٤٥٣٣

النهار

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العدل — Ministry of justice

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الإثنين الموافق 2020/10/19 - قاعة 48 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2015/191 بيوع/1

المرفوعة من: الشيخ/ عبدالله فهد المالك الصباح عن نفسه وبصفته أحد ورثة المرحومة/ فاطمة عبدالله صقر

ضـد:1- الشيخ/ مبارك فهد المالك الصباح. 2- الشيخ/ أمير فهد المالك الصباح 3- الشيخ/ نمر فهد المالك الصباح
4- الشيخ/ مالك فهد المالك الصباح 5- الشيخة/ سهيلة فهد المالك الصباح 6- الشيخة/ نجلاء فهد المالك الصباح
7- السيدة/ هيام محمد ظافر الملكي 8- الشيخ/ مشعل جابر فهد المالك الصباح 9- الشيخة/ عائشة جابر فهد المالك الصباح
10- الشيخ/ حمد فهد المالك الصباح 11- الشيخ/ نواف جابر فهد المالك الصباح 12- الشيخة/ بدرية فهد المالك الصباح
13- الشيخ/ صباح جابر فهد المالك الصباح 14- الشيخ/ مالك جابر فهد المالك الصباح 15- الشيخة/ حنان جابر فهد المالك الصباح
16- الشيخة/ عزة جابر فهد المالك الصباح 17- الشيخة/ مها جابر فهد المالك الصباح 18- الشيخة/ نيران جابر فهد المالك الصباح
19- الشيخ/ سلطان فهد المالك سلمان الصباح 20- الشيخ/ أحمد جابر فهد المالك سلمان الصباح
21- السيد/ عبدالله يوسف محمد أحمد بصفته الحارس القضائي على تركة المرحوم/ الشيخ فهد المالك الصباح
22- ورثة المرحومة/ فاطمة عبدالله الصقر وهم أ. الشيخ/ عبدالله فهد المالك الصباح ب. الشيخة/ هند فهد المالك الصباح
ج. الشيخة/ جواهر فهد المالك الصباح - المتوفاة بتاريخ 2013/6/12 وانحصر إرثها في ورثتها الشرعيين:
- (الشيخ/ عبدالله مالك عبدالله الصباح - الشيخ/ علي مالك عبدالله الصباح - الشيخة/ عبير مالك عبدالله الصباح
- الشيخة/ عذاري مالك عبدالله الصباح - الشيخة/ عفاف مالك عبدالله الصباح - الشيخ/ عصام مالك عبدالله الصباح)
23- الشيخة/ هند فهد المالك الصباح عن نفسها وبصفتها من ورثة المرحومة/ فاطمة عبدالله الصقر
24- ورثة الشيخة/ جواهر فهد المالك الصباح وهم:
أ. الشيخ/ عبدالله مالك عبدالله الصباح ب. الشيخ/ علي مالك عبدالله الصباح ج. الشيخة/ عبير مالك عبدالله الصباح
د. الشيخة عذاري مالك عبدالله الصباح هـ. الشيخة/ عفاف مالك عبدالله الصباح و. الشيخ/ عصام مالك عبدالله الصباح

أولا: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

• القسيمة الزراعية رقم 1 - قطعة 6 - الكائنة في منطقة الوفرة الزراعية والمحددة بالمخطط رقم م/36410 والتي تبلغ مساحتها (100000 متر مربع) نظير مبلغ (265720,500 د.ك) حق انتفاع بها مبنى مكون من أربع غرف وعدد 2 صالة وثلاث غرف وحمام ومطبخ وبها مخزن من الشينكو وشبرة متنقلة وشبرة دجاج وحمام عدد 4 وشبرة غنم عدد 4 وبئر مياه عادية وبئر ارتوازية ومظلة للسيارات ومحميات لزراعة الخضار عدد 10 ونخيل عدد 666 نخلة وعدد 598 نخل.

• الغرض من ايجار هذه القسيمة هو استغلالها قسيمة نباتية المرخص بإقامتها بموجب كتاب الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية رقم: (هـ ز 257/40) تاريخ 2018/1/7.

• حدد الإيجار بمبلغ (-/655 د.ك) في السنة بواقع (0,00655 فلساً) لكل (متر مربع) يدفع بكامله مقدماً ويستحق دفع الإيجار السنوي الأول من تاريخ (2018/1/7) وهو تاريخ صدور كتاب تخصيص القسيمة من الجهة المختصة ثم يكون دفعه بعد ذلك بتاريخ 4/1 من كل عام ويحصل فرق الإيجار بين تاريخ العقد ونهاية السنة المالية الجارية من أول إيجار ويحق للطرف الأول المطالبة بجميع الإيرادات المحققة بالمخالفة لنصوص العقد.

ثانيا: شروط المزاد:

أولا: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين كل عقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح ادارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيا : يجب على من يعتمد القاضي عطاءه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثا : فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملا وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعا: اذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه الا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: اذا لم يقم المزايد الاول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقا للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:

1. ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقا للمادة 266 من قانون المرافعات.
2. حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة 277 من قانون المرافعات.
3. تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات انه «اذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل»

ملحوظة مهمة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم او البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملا بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٩-٢٢	٤	٤٠٨٩

وفيـــات

الوفيات

- عبدالله محمد عبداللطيف العبدالرزاق، 89 عاماً، (شيع)، تلفون: 99378167، 99021441
- علي حمزة سيد حسين سيد مهدي، 66 عاماً، (شيع)، تلفون: 98050585، 97373713، 55080345
- فاطمة قمبر علي المحميد، أرملة/ عيسى حسن إسماعيل سويد، 71 عاماً، (شيعت)، تلفون: 99032212، 94909005
- ملفي محمد هادي العميري العازمي، 62 عاماً، (شيع)، تلفون: 50900757
- ناصر سالم ناصر الرغيب، 52 عاماً، (شيع)، تلفون: 69990015، 97949974
- عبدالله علي حسين المزيدي، 87 عاماً، (شيع)، تلفون: 99865266، 99004451

«إنّا لله وإنّا إليه راجعون»